

من وزير المالية
إلى

N° 879

18/03/2016

الموضوع: طلب إيضاحات جبائية
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 02 مارس 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة التاريخ المعتمد عند المراجعة الأولية للعقود الناقلة للملكية، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً لأحكام الفصل 19 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية يقع تدارك الإغفالات التي وقعت معاينتها في أساس الأداء في أجل أربع سنوات من تاريخ تسجيل العقد ويتم تدارك الإغفالات بالنسبة إلى العقود الغير مصرح بها إلى نهاية العشر سنوات من تاريخ العقد الذي يجب أن يكون ثابتاً.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وتفويض منه

المندوب العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد للنواتي